



ISSN: (3006-8614)
E-ISSN: (3006-8622)

Journal of Alma'rifa for Humanities

available online at: <https://uomosul.edu.iq/womeneducation/almarifa/>



Patterns of phrasal verbs in the book Ahkam al-Qur'an - Worship as an example

Duaa Riyadh Mohammed

Hadeel Abd-Alhleem Dawod

College of Education for Girls/ University of Mosul

A B S T R A C T

* Corresponding author: E-mail :
hadeel.abd@uomosul.edu.iq

Keywords:

Pattern
sentence
Verb
worship..

ARTICLE INFO

Article history:

Received 23. Jun.2024
Accepted 25. Aug.2024
Available online 3.Jan.2025

Email:

almarefaa.ecg@uomosul.edu.iq

In our research (Patterns of the Phrasal Sentence in the Book of Ahkam Al-Qur'an - Worship as a Model) we talked about the Phrasal Sentence in the book (Ahkam Al-Qur'an according to Al-Jassas). The research was divided into two parts, as in the first section we dealt with (the theoretical framework for the research), in which we talked about the pattern and the sentence and defined With the acts of worship that included prayer, zakat, fasting, Hajj, and purity, then we were introduced to the book. As for the second section, it dealt with (the applied framework for the research), in which we talked about (phrasal sentence patterns) in the book (Ahkam Al-Qur'an according to Al-Jassas), as the sentence included various and different patterns. © 2025AJHPS, College of Education for Girls, University of Mosul.

أنماط الجملة الفعلية في كتاب احكام القرآن للجصاص - العبادات انموذجاً

هديل عبدالحليم داود

دعاء رياض محمد

كلية التربية للبنات/ جامعة الموصل

الخلاصة:

يتناول بحثنا الجملة الفعلية في كتاب (أحكام القرآن عند الجصاص) العبادات أنموذجاً، وقد قُسم إلى قسمين، تناولنا في المبحث الأول (الاطار النظري)، وتكلمنا فيه عن النمط والجملة وعرفنا بالعبادات، ثم عرفنا بالكتاب، أما المبحث الثاني فقد تناول (الاطار التطبيقي للبحث) وتكلمنا فيه عن (انماط الجملة الفعلية) في كتاب (أحكام القرآن عند الجصاص) إذ تضمنت الجملة أنماطاً متنوعة ومختلفة، فجاء الفعل الماضي ب(خمسة مواضع) وجاء الفعل المضارع ب(عشرة مواضع) وجاء على فعل الأمر (اثني عشر موضعاً) ووردت أيضاً لدينا الجملة الشرطية الماضية في (سبعة عشر موضعاً) مقسمة بين الشرطية الجازمة وغير الجازمة.

الكلمات المفتاحية: النمط ، الجملة ، الفعل ، العبادات.

المبحث الأول

الإطار النظري للبحث

أولاً: النمط في دائرتي اللغة والاصطلاح

النَّمَطُ فِي اللُّغَةِ: قَالَ ابْنُ قَارِسٍ (ت 395 هـ) فِي مُعْجَمِهِ نَمَطٌ: ((النُّونُ وَالْمِيمُ وَالطَّاءُ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى إِجْتِمَاعِ)) (ابن فارس، 1979، 482/5). قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: ((النَّمَطُ هُوَ الطَّرِيقَةُ، يُقَالُ: إِلْزَمَ هَذَا النَّمَطَ أَي: هَذَا الطَّرِيقَ، وَالنَّمَطُ أَيضًا: الضَّرْبُ مِنَ الضُّرُوبِ، وَالنَّوْعُ مِنَ الْأَنْوَاعِ)) (ابن منظور، 2006، 316/14).

وَفِي مُعْجَمِ الْمَعَانِي الْجَامِعِ النَّمَطُ : نَمَطٌ: إِسْمٌ، وَالْجَمْعُ أَنْمَاطٌ وَنَمَاطٌ، النَّمَطُ: ((طَّرِيقَةٌ وَأَسْلُوبٌ وَشَكْلٌ أَوْ مَذْهَبٌ (https://www.almaany.com).

وَحَاصِلُ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ فِي أَنَّ النَّمَطَ طَّرِيقَةٌ أَوْ شَكْلٌ أَوْ مَذْهَبٌ أَي: أَسْلُوبٌ يَسِيرُ عَلَيْهِ مِنْ يَتَّبِعُ فِكْرَةً مَا؛ أَوْ مَذْهَبٌ مَا يُرَادُ بِهِ تَفْعِيلُهُ.

النَّمَطُ فِي الْإِصْطِلَاحِ اللُّغَوِيِّ: ((التَّرْكِيبُ اللُّغَوِيُّ كَالْجُمْلَةُ الْإِسْمِيَّةُ؛ وَالْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ؛ وَالْأَسَالِيبُ النَّعْبِيرِيَّةُ كَالنِّدَاءِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالنَّعْجُبِ وَالْإِشَارَةِ وَالنَّفْيِ وَالْبِنْيِ الصَّرْفِيَّةِ كَالتَّذْكِيرِ وَالنَّأْنِيثِ وَالْأَفْرَادِ وَالنَّثْنِيَّةِ وَالْجَمْعِ وَالْأَسَالِيبِ الْبَلَاغِيَّةِ؛ كَالنَّثْبِيَّةِ وَالِاسْتِعَارَةِ وَمَا شَابَهُ ذَلِكَ)) (عويضة، 2001، 5).

فَالْمَعْنَى اللُّغَوِيُّ هُوَ أَنَّ النَّمَطَ فِي الْجُمْلَةِ فِي التَّرْكِيبِ النَّحْوِيِّ؛ هُوَ نَوْعُ الْجُمْلَةِ سَوَاءً أَكَانَتْ جُمْلَةً إِسْمِيَّةً وَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّوَاسِخُ كِ إِنَّ وَأَخَوَاتِهَا، أَوْ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا، أَوْ أَحَدٌ مَا يُغَيَّرُ الْوَصْفُ مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ إِلَى غَيْرٍ، أَوْ كَانَتْ الْجُمْلَةُ فِعْلِيَّةً اِحْتَوَتْ عَلَى الْأَفْعَالِ بِأَزْمِنَتِهَا الثَّلَاثَةِ.

ثانياً: الجملة لغة واصطلاحاً

الجملة لغة: الجيم والميم واللام أصلان أحدهما تجمع وعظم الخلق، والآخر حسن (ابن فارس، 1979، 481/1). والجملة كما ورد في لسان العرب لابن منظور الجملة واحدة، الجمل والجملة جماعة الشيء، وأجمل الشيء جمعه عن تفرقة، وأجمل له الحساب كذلك، والجملة جماعة كل شيء بكامله من الحساب وغيره. (ابن منظور، 2006، 209/2).

أما الجملة اصطلاحاً فهي: وحدة تركيبية ((تؤدي معنى دلاليًا واحدًا واستقلالها فكرة نسبية تحكمها علاقات الارتباط والربط والانفصال في السياق)) (حميدة، 1997، 204)، والجملة في اصطلاح ابن هشام هي عبارة عن فعل وفاعل (قام زيد)، والمبتدأ وخبره (زيد) (قائم وما كان بمنزلة أحدهما نحو: ضرب اللص، ظننته قائماً) (الانصاري، 1985، 49/2).

إذن هي الوحدة اللغوية المؤلفة من كلمة في سياق أو من كلمتين أو مجموعة كلمات مرتبطة بعلاقات نحوية تجري وفق النظام العام لتأليف الجملة مع مراعاة القواعد الخاصة بكل لغة وذلك للتعبير عن فكرة وذات معنى تام.

أما الجملة الفعلية فتُعرّف بأنّها : الجملة التي تبدأ بفعل ماضٍ، أو مضارع، أو أمر، وسواءً أكانت هذه الأفعال تامة أم ناقصة، أو مبنية للمعلوم أم للمجهول، أو متصرفة أم جامدة .
نحو: "اشتدَّ الحرُّ"، و"يجتهدُ الطالب"، و"اجلسْ"، و"يُحصدُ الزرع".

والجملة الفعلية تتألف في صورتها الأصلية من فعل وفاعل ومفعول به، فالفعل هو عبارة عن كلمة تدلّ على حدوث شيء في زمنٍ معين، والفاعل هو الذي قام بالحدث، أمّا المفعول به فهو الذي يقع عليه الحدث، كقولك: ((كأفأ المعلمُ المتفوقَ، فالفعل هنا هو: كأفأ، والفاعل هو: المعلم، والمفعول به هو: المتفوق)) (ردوزي، 2017، 17-20).

ثالثاً: العبادة في دائرتي اللغة والاصطلاح .

العبادة في اللغة: قال أبو إسحاق الزجاج (ت 311هـ) أن: ((معنى العبادة في اللغة الطاعة مع الخضوع، ويقال هذا طريقٌ معبد، إذا كان مُدلاً بكثرة الوطء، وبعيرٌ معبداً إذا كان مطلياً بالقطران)) (الزجاج، 1988، 48/1).

وذكر ابن منظور (ت 711هـ) أن: ((أصل العبودية الخضوع والتذلل)) (ابن منظور، 2006، 271/3).

إذن ف العبادة في اللغة هي الطاعة والتذلل والخضوع ، وسُميت وظائف الشرع على المكلفين عبادات؛ لأنهم يفعلونها خاضعين ذليلين .

العبادة في الاصطلاح : اختلفت عبارات العلماء في تعريف العبادة إلا أن المعنى الكلي يصب في مجرى واحد ، وهو طاعة الله وتوحيده في كل الأحوال، ومنها: ما ذكره المناوي (ت 1031هـ) فقد ذكر عدة معانٍ للعبادة منها : تعظيم الله وامتنال أوامره ، وقيل : هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن عن التذلل والخضوع المتجاوز لتذلل بعض العباد لبعض ، ولذلك اختص الرب فهي أخص في العبودية لأنها التذلل (المناوي، د.ت، 235). وهذه العبادات تشمل: الصلاة والطهارة والزكاة والصوم والحج.

رابعاً: التعريف بكتاب (أحكام القرآن)

كتاب أحكام القرآن للجصاص من الكتب التي تحتوي موضوعات تفسير القرآن الكريم، وقد أخذ المؤلف حظاً وافراً من البحث والدراسة، لا سيما في منهج الجصاص، وآراء الباحثين فيه. ينظر الباحثون المختصون بمناهج المفسرين إلى كتاب "أحكام القرآن" للجصاص على اعتبار أنه واحداً من أهم كتب التفسير الفقهي، وهو مصنف مختص بالآيات التي لها تعلق بالأحكام دون غيرها، فهو يعرض سور القرآن الكريم جميعها مع الوقوف عند آيات الأحكام فيها.

المبحث الثاني

الإطار التطبيقي للبحث

أنماط الجملة الفعلية:

سننترق في هذا المبحث الى أنماط الجملة الفعلية في كتاب (أحكام القرآن للجصاص)، إذ بلغ عددها الكلي (سبعة وعشرون موضعاً)، وقد اكتفينا بذكر مثال واحد لكل نمط.

أولاً: الجملة الفعلية الماضية

بدأنا بالجملة الفعلية التي فعلها ماضٍ وجاءت على أنماط عدة إذ وردت في (خمسة مواضع)، اقتصرنا على ذكر نمط واحد وهو:

فعل ماضٍ + فاعل ظاهر ضمير + مفعول به

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة 196]. ذكر الإمام الجصاص الآية الكريمة السابقة في باب الإهلال (الجصاص، 1992، 316). (الواو) في بداية الآية استثنائية، (أَتَمُّوا الْحَجَّ) جملة فعلية فعلها ماضٍ مبني على الضم لاتصاله بواو الجماعة، (وَ) ضمير مبني في محل رفع فاعل، و (الْحَجَّ) مفعول به، والواو حرف عطف، (وَالْعُمْرَةَ) معطوف منصوب بالفتحة، و (لِلَّهِ) جار ومجرور متعلق بأتَمُّوا، وقراءة الشعبي (والعمره لله) شاذة برفع العمرة وترك العطف، وعلل الإمام النحاس بشذوذ القراءة بقوله: ((فَأَنَّ قِيلَ رَفَعَهَا بِالْإِبْتِدَاءِ؛ لَمْ تَكُنْ فِي ذَلِكَ فَائِدَةً، لِأَنَّ الْعُمْرَةَ لَمْ تَرُكْ لَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)) (النحاس، 1421هـ، 293). وأيضاً فإنه تخرج العمرة من الإتمام؛ وعلّة من احتج للرفع إذا نصبت وجب أن تكون العمرة واجبة، قال أبو جعفر وهذا الفرض، والله على الناس حج البيت، ولو قال قائل أتمموا صلاة الفرض والتطوع فأتممها، لما وجب أن يكون التطوع واجباً (النحاس، 1421هـ، 293).

يتضح لنا مما سبق أن الجملة فعلية فعلها ماضٍ أفاد التحقق والثبوت، وإتمام الحج والعمرة بإخلاص لله (ﷻ)، وإن صرح أغلب فقهاء الإسلام بعدم وجوبية العمرة وأنما الحج فقط هو الركن الخامس في الإسلام.

وجاء الفعل المضارع في كتاب (أحكام القرآن) متنوعاً بين الرفع والنصب والجزم على أنماط عدة، وقد أخذنا آية للرفع وآية للنصب وآية للجزم على أنماط مختلفة:

ثانياً: الجملة الفعلية المضارعة

وتأتي الجملة الفعلية المضارعة منوعةً بين الرفع والنصب والجزم على أنماط عدة، إذ بلغ عددها الكلي (عشرة مواضع)، وقد تناولنا آية للرفع، وآية للنصب، وآية للجزم:

1. نمط الفعل المضارع المرفوع:

وورد على هذا النمط مرفوعاً في موضع واحد:

فعل مضارع مرفوع + فاعل ظاهر ضمير + مفعول به

وورد على هذا النمط قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة 55]، ذكر الإمام الجصاص الآيَّة الكريمة السابقة في كتاب الصلاة والأمر باقامتها (الجصاص، 1992، 102)، (وَالَّذِينَ) اسم موصول مبني على الفتح في محل جر نعت للمحسنين؛ أو في محل رفع خبر مبتدأ محذوف تقديره هم الذين، وزاد الألوسي وجهًا آخر وهو البديل من المفعول الأول لجريانه مجرى الإشماء (الألوسي، 1415هـ، 167/6)، (يُقِيمُونَ) فعل مضارع مرفوع بثبوت النون، والواو ضمير متصل مبني في محل رفع فاعل، و(الصَّلَاةُ) مفعول به منصوب بالفتحة، (وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ) معطوف بالواو على يقيمون الصلاة، أما جملة (الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) فقد ذكر الزمخشري وجهًا آخر ((فقد جعل محلها النصب على المدح، فإن قلت الذين يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ما محللة؟ قلت الرفع على البديل من الذين آمنوا؛ أو على هم (الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) أو النصب على المدح، وفيه تمييز للخلص من الذين آمنوا نفاقًا أو واطأت قلوبهم ألسنتهم ألا أنهم مفرطون في العمل)) (الزمخشري، 2009، 259/2). وذكر القرطبي (ت 671 هـ) أنَّ معنى قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ ومعنى يقيمون الصلاة يأتون بها في أوقاتها بجميع حقوقها، والمراد صلاة الفرض (القرطبي، 1964، 222/6).

2. نمط الفعل المضارع المنصوب:

وجاء الفعل المضارع منصوباً في (ثلاثة مواضع) وسنتطرق الى نمط واحد وهو:

أداة نصب + فعل مضارع منصوب + فاعل ظاهر ضمير

وجاء على هذا النمط قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة 184] ذكر الإمام الجصاص هذه الآيَّة الكريمة السابقة في باب فرض الصيام (الجصاص، 1992، 215/1)، (وَأَنْ) حرف مصدري ونصب، (تَصُومُوا) فعل مضارع منصوب (بِأَنَّ) وعلامة نصبه حذف النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة، والواو فيها ضمير مبني في محل رفع فاعل، وَأَنَّ وما دخلت عليه في تأويل مصدر تقديره صومكم أو صيامكم؛ وهو في محل رفع المبتدأ، (خَيْرٌ) خبر المبتدأ المأوول، (لَكُمْ) جار ومجرور نعت لخير (العكبري، د.ت، 123/1). ونمط الجملة أنها تكون اسمية تكونت من مبتدأ مؤول وخبره خير. وتحمل الآيَّة الكثير من الدلالات، قال الطبري (وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ)، قال أبو جعفر يعني تعالى ذكره بقوله قال الله تعالى: ((وَأَنْ تَصُومُوا ما كتب عليكم من شهر رمضان فهو خَيْرٌ لَكُمْ من أَنْ تَقْطُرُوا وتقتدوا ... ومن تكلف الصيام فصامه فو خيرٌ به... أَيَّ أَنْ الصيام خَيْرٌ لكم من الفدية)) (الطبري، 2001، 444/3). ويحمل الإفطار في السفر على كونه رخصة، وإن كانت الأفضلية للصيام، ومن الدلالات في الآيَّة الحض على الصوم، وقوله: (أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ) أَيَّ فاعلموا ذلك وصوموا (القرطبي، 1964، 268/2).

3. نمط الفعل المضارع المجزوم:

ورود هذا النمط في (ستة مواضع) وستتناول موضعاً واحداً وهو الفعل المضارع المجزوم بـ (لم):

أداة جزم + فعل مضارع مجزوم + فاعل ظاهر ضمير

ومنه قوله تعالى: ﴿لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ [النساء 102] ذكر الإمام الجصاص هذه الآية في باب الصلاة «صلاة الخوف» (القرطبي، 1964، 236/3)، الجملة الفعلية (لَمْ يُصَلُّوا) جملة منفية، فعلها مضارع مجزوم بـ لم وعلامة جزمه حذف النون، والواو ضمير مبني في محل رفع فاعل، والفاء عاطفة، واللام للأمر (فَلْيُصَلُّوا)، والواو فاعل، و(مَعَكَ) ظرف مكان متعلق بالفعل يُصَلُّوا الثاني .

والدلالة في الآية أَنَّ الله (ﷻ) ذكر في هذه الآية كيفية صلاة الخوف وصفتها، ((أي إذا صليت بهم إماماً يا محمد في الحرب؛ فلتصل فرقة من أتباعك معك، وليحملوا أسلحتهم البتلة من الجزيرة، وفرغت الطائفة الأولى من الصلاة فليكونوا مع العدو يحرسونكم، ولتأت الطائفة التي كانت مع الأعداء، ولم تصل الركعة الأولى فليصلوا معكم الركعة الثانية التي شاركتكم، وليأخذوا بركعتهم وأسلحتهم لقتال المعركة بعد اكتمال الصلاة، وقد وردت كيفية صلاة الخوف على أوجه كثيرة مذكورة في كتب الفقه وهذا وجه منها)) (الحنبلي، 1980، 364/5)، وذهب ابن القيم (ت 751 هـ) إلى أَنَّ أصولها ست صفات، وأبلغها بعضهم أكثر من وجه كلما رأوا اختلاف الرواة في قصة جعلوا ذلك وجهاً من فعل النبي (ﷺ) وإنما هو من اختلاف الرواة (ابن القيم، 1996، 509/1).

وقال الخطابي (ت 388 هـ) صلاة النبي (ﷺ) في أيام مختلفة وعلى أشكال متباينة، يتوخى في كل ما هو أحوط للصلاة، وأبلغ في الحراسة وهي على اختلاف صورها مؤتلفة في المعاني (الخطابي، 1932، 258/1).

وقد ذكر الإمام الجصاص اختلاف الفقهاء في الصلاة في حال القتال، قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر لا يصلى في حال القتال فإن قاتل في الصلاة فسدت صلاته، وقال مالك والثوري يصلي إيماء إذ لم يقدر على الركوع والسجود، وقال الحسن بن صالح إذ لم يقدر على الركوع من القتال كبر بدل كل ركعة تكبيرة، وقال الشافعي: ((لا بأس بأن يضرب في الصلاة الضربة ويطعن الطعنة فإن تابع الطعن والضرب أو عمل عملاً يطول بطلت صلاته)) (الجصاص، 1992، 246/3)، ﴿لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ﴾ الضمير الظاهر يدل على الطائفة التي بإزاء العدو لم تصل (الجصاص، 1992، 246/3).

ثالثاً: الجملة الفعلية الأمرية:

وقد وردت في (اثني عشر موضعاً) وقد تطرقنا هنا الى نمط واحد وهو:

فعل أمر + فاعل ظاهر ضمير + جار ومجرور

ومنه قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة 238]، وذكر الإمام الجصاص الآية الكريمة في (باب التمتع إذا لم يصم قبل يوم الفجر) (الجصاص، 1992، 155/3) فالجُمْلَةُ فِعْلِيَّةٌ فِعْلُهَا أَمْرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْفِ النَّوْنِ لِاتِّصَالِهَا بِوَاوِ الْجَمَاعَةِ، وَالْوَاوُ ضَمِيرٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الصَّمِّ فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِالْفِعْلِ حَافِظُوا، وَدَلَالَةُ فِعْلِ الْأَمْرِ اللَّزُومِيَّةِ.

وَيَرَى السَّمِينُ الْحَلْبِي (ت756هـ) أَنَّ الْفِعْلَ تَعَدَّى بِ «عَلَى» وَأَفَادَ مَعْنَى الْمُواظَبَةِ، وَلَمَّا ضَمَّنَ الْمُحَافِظَةَ مَعْنَى الْمُواظَبَةِ عَدَاهَا بِ «عَلَى» (الحلبي، د.ت، 499/2)، أَمَّا الْوَاوُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَقَدْ جَاءَتْ هُنَا مُخَصَّصَةً، وَذَكَرَ الزَّجَّاجُ (ت311هـ) ((أَنَّ الْوَاوَ إِذَا جَاءَتْ مُخَصَّصَةً فَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى الْفُضْلِ الَّذِي تُخَصِّصُهُ)) (الزجاج، 1988، 321/1)، وَالْوَاوُ عَاطِفَةٌ وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ «وَعَلَى وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى» بِإِعَادَةِ حَرْفِ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ عَلَى سَبِيلِ التَّوَكِيدِ وَالنَّصْبِ بِالْمُخَالَفَةِ، وَوَجْهَ الزَّمْخَشَرِيِّ أَنَّهُ ((عَلَى الْمَدْحِ وَالِاخْتِصَاصِ لِمُرَاعَاةِ الْمَوْضِعِ)) (الزجاج، 1988، 321/1)، وَوَجْهَ النَّحَّاسِ (ت338هـ) أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ قَرَأَ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ بِالنَّصْبِ أَيْ ((وَأَلْزَمُوا الصَّلَاةَ الْوُسْطَى)) (الاندلسي، 1992، 251).

وَخَاصِلُ مَا سَبَقَ أَنَّ الْوَاوَ إِمَّا عَاطِفَةٌ وَمَا بَعْدَهَا مَجْرُورٌ أَيْ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى بِجَرِّ الصَّلَاةِ، أَوْ أَنَّ الْوَاوَ اسْتِنَائِيَّةٌ، وَالْجُمْلَةُ مُأْوَلَةٌ أَيْ وَالزُّمُوا الصَّلَاةَ الْوُسْطَى بِالنَّصْبِ أَمَّا عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ أَوْ عَلَى الْمَخَالَفَةِ أَوْ الْمَدْحِ وَالِاخْتِصَاصِ لِمُرَاعَاةِ الْمَوْضِعِ.

أَمَّا الصَّلَاةُ الْوُسْطَى فِي الْآيَةِ فَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا عِدَّةَ أَقْوَالٍ أَشْهَرُهَا: أَنَّهَا صَلَاةُ الْعَصْرِ وَهُوَ مَا رَوَى عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَنِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ كِ ابْنِ عَمْرٍ، وَعَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (الحلبي، د.ت، 728/1)، وَذَلِكَ كَقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عِنْدَمَا أَخْرَجَهُ الْمُشْرِكُونَ فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ شَعَلُونَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ قَالَ حَسًّا اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا (الطبري، 2001، 354/4) وَتَغْلِيظِ الْعُقُوبَةِ وَالتَّوْبِيخِ لِتَارِكِ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ((مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ)) (النيسابوري، 1955، رقم الحديث: 626). والقول الثاني أنها صلاة الفجر وهو قول مالك والشافعي بأن ما ورد في مصحف عائشة وحفصة فقد وجد فيها حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصالاة العصر للحديث عن أبي يونس مولي عائشة أنه قال أمرتني عائشة أن اكتب لها مصحفاً، وقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ﴾ (سورة البقرة: 238)

فلما بلغت أذنها فأملت عليّ حافظوا علي الصلوات والصلوة الوسطى، وصلة العصر قوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله (ﷺ) (النيسابوري، 1955، رقم الحديث: 629). والقول الثالث أنها جميع الصلوات هناك قول شمل جميع الصلوات، ولعل الحكمة من ذلك هو المحافظة على جميع الصلوات لإدراك الصلاة الوسطى وفضلها (الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 320/27)، وأرجح الآراء وجوب المحافظة على الصلوات الخمس كاملة في أوقاتها وبأركانها، والصلوة عماد الدين .

رابعاً: الجملة الفعلية الشرطية:

ووردت أيضاً الجملة الشرطية الماضية في كتاب (أحكام القرآن) بنوعها الشرطية الجازمة وغير الجازمة في (سبعة عشر موضعاً)، وقد تناولنا هنا آية عن الجملة الشرطية الجازمة:

أداة شرط + فعل ماضي + فاعل مستتر + جار ومجرور

ومن هذا النمط قوله تعالى ﴿فَمَنْ قَرَضَ فِيهِمْ مَلِجًا﴾ [سورة البقرة: 197]. ذكر الإمام الجصاص الآية الكريمة السابقة في باب الإهلال (الجصاص، 1992، 374)، فَمَنْ [الفاء فصيحة] ومن اسم شرط جازم مبتدأ، قَرَضَ فعل ماضي، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو، وهو فعل الشرط، فِيهِمْ جار ومجرور متعلقان بفرض، الْحَجَّ مفعول به (الصافي، 1995، 144/1).

ذكر النحاس أنّ في موضع رفع بالابتداء وهي شرط وخبرها محمول على المعنى أي فلا يكن فيه رفث (النحاس، 1421هـ، 295/1)، وزاد العكبري وجهاً آخر وهو أنّ من بمعنى الذي والخبر فلا رفث وما بعده، والعائد محذوف تقديره فلا رفث منه (العكبري، 1405هـ، 161/1)، ودلالة الآية أنّ من ألزم نفسه بالتلبية أو بتقليد الهدى وسوقه عند أبي حنيفة وعند الشافعي بالنية (الزمخشري، 2009، 406/1)، وقيل من أوجبه وألزمه نفسه بالشروع فيه (رضا، 1999، 2/182).

الخاتمة

نختم هذا البحث بذكر ما توصلنا اليه من نتائج نجلها فيما يأتي:

- ان الجملة الفعلية كانت اكثر وروداً في كتاب (أحكام القرآن للجصاص) حيث وردت في (سبعة وعشرين موضعاً)، يليها الجملة الشرطية بنوعها الجازمة وغير الجازمة حيث جاءت في (سبعة عشر موضعاً).
- كان النصيب الأكبر منها للجملة الأمرية حيث جاءت في (اثني عشر موضعاً) وذلك بحكم آيات العبادات وما تتطلبه من أفعال وأوامر، تليها الجملة الفعلية المضارعة في (عشرة مواضع) ثم الجملة الفعلية الماضية في (خمسة مواضع).
- وجاءت الجملة الفعلية الجازمة وغير الجازمة كلها فعلية ماضية جازمة.
- وردت الجمل في كتاب (أحكام القرآن للجصاص) باختلاف أنواعها وتعدد انماطها موزعة بين الصلاة والزكاة والصوم والحج والطهارة

ثبت المصادر والمراجع

أولاً. الكتب:

- ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب (١٩٩٦). *زاد المعاد في هدي خير العباد*. ط1. (تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الإفريقي (2006). *لسان العرب*. (د.ط.). سورية: دار الحديث.
- أبو إسحاق الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل (١٩٨٨). *معاني القرآن وإعرابه*. ط1. (المحقق: عبد الجليل عبده شلبي). بيروت: عالم الكتب.
- الأَنْصَارِي، ابْنِ هِشَام (1985). *مَعْنَى اللَّيْبِ عَنِ كِتَابِ الْأَعْرَابِ*. ط6. (المحقق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله). دمشق: دار الفكر.
- الألويسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (1415). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. ط1. (المحقق: علي عبدالباري عطية)، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت.
- الأندلسي، محمد بن يوسف (1992). *البحر المحيط*. ط2. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.
- الجصاص، أبو بكر بن علي الرازي (1992). *أحكام القرآن*. (د.ط.). (المحقق: محمد الصادق قمحاوي). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- حميدة، مصطفى (1997). *الارتباط والربط في تركيب الجملة العربية*. (د.ط.). بيروت: مكتبة لبنان.
- حميدة، مصطفى (1997). *نظام الربط والارتباط في تركيب الجملة العربية*. ط1. بيروت: الشركة العالمية للنشر لونغمان.
- الحنبلي، ابن عادل (1980). *اللباب في علوم الكتاب*. ط1. (المحقق: عادل أحمد عبد الموجود)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الخطابي (1932). *معالم السنن وهو شرح سنن أبي داود*. ط1. حلب: المطبعة العلمية.
- درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى (1415). *إعراب القرآن وبيانه*. ط4. حمص: دار الإرشاد للشؤون الجامعية وبيروت: دار اليمامة ودمشق: دار ابن كثير.
- ردوزي، فاطمة الزهراء (2017). *أقسام الجملة في اللغة العربية "دراسة البنية والدلالة في سورة محمد"*. ط3. الجزائر: جامعة محمد بوضياف - المسيلة.
- رضا، رشيد البغدادي الحسيني (1999). *تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير المنار*. (د.ط.). بيروت: دار الكتب العلمية.

- الزمخشري، أبو القاسم جارالله محمود بن عمر (2009). *تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الإقاول في وجوه التأويل*. ط3. بيروت: دار المعرفة.
- السمين الحلبي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (د.ت). *الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون*. (د.ط.). (المحقق: أحمد محمد الخراط). دمشق: دار القلم.
- صافي، محمود (١٩٩٥). *الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه*. ط3. دمشق: دار الرشيد وبيروت: مؤسسة الإيمان.
- الطبري (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. ط1. (المحقق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي). الرياض: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله (د.ت). *التبيان في إعراب القرآن*. (د.ط.). (المحقق: علي محمد البجاوي). دمشق: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- عويضة، جميل (2001). *الأنماط اللغوية - مفهوماتها وأهدافها وأساليب تدريسها والتدريب عليها*. (د.ط.). عمان: الأونزا اليونسكو معهد التربية.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن شمس الدين (1964). *الجامع لأحكام القرآن*. ط2. (المحقق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش). القاهرة: دار الكتب المصرية.
- القزويني، احمد بن فارس (1979). *معجم مقاييس اللغة*. (د.ط.). (المحقق: عبدالسلام محمد هارون). الناشر: دار الفكر.
- المناوي، زين الدين محمد بن تاج العارفين القاهري (د.ت). *التوقيف على مهمات التعاريف*. (د.ط.). القاهرة: عالم الكتب.
- النَّحَّاس، أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (1421-). *إعراب القرآن*. ط1. بيروت: منشورات محمد علي بيضون ودار الكتب العلمية.
- النيسابوري، مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (١٩٥٥م). *صحيح مسلم*. (د.ط.). (المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي). القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

ثانياً. الشبكة المعلوماتية:

- قاموس معجم المعاني الجامع: <https://www.almaany.com/>
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل بدون تاريخ . <https://app.turath.io/book/11430>